



## مسودة برنامج العمل

### ١- افتتاح الاجتماع واعتماد جدول الأعمال

- سيُدعى الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) (الفريق العامل) إلى اعتماد جدول الأعمال (الوثيقة A/WGHR/5/1) والموافقة على برنامج العمل (الوثيقة A/WGHR/5/2)

- ٢- معلومات محدّثة عن المواد التي جرى النظر فيها خلال الاجتماعات السابقة للفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتمت مناقشتها في جلسات الإحاطة والمشاورات غير الرسمية الميسّرة في الفترة الفاصلة بين الاجتماعات

- سيقدم الرئيسان المشاركان معلومات محدّثة عن المواد التي جرى النظر فيها خلال الاجتماعات السابقة للفريق العامل ونوقشت في جلسات الإحاطة والمشاورات غير الرسمية الميسّرة خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعات، بما فيها:

- السلطات المسؤولة - المادة ٤

- الإخطار والتحقق وتقديم المعلومات - المادة ٥ (الفقرة ٤ والفقرة ٥ الجديدة).  
المادتان ٩ و ١٠، المرفق ٢

- التوصيات المؤقتة والتوصيات الدائمة - المادة ١٨

- لجنة الطوارئ - المادتان ٤٨ و ٤٩

- ستُدعى الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات محدّثة عن المواد التي جرى استعراضها في الاجتماعات السابقة للفريق العامل ونوقشت في جلسات الإحاطة والمشاورات غير الرسمية الميسّرة خلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعات، بما فيها المادة ٨ (اليابان) والفقرة ٥ من المادة ١١ (الهند والولايات المتحدة الأمريكية).

- سيقدم الرئيسان المشاركان معلومات محدّثة عن التنسيق مع هيئة التفاوض الحكومية الدولية لصياغة نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، والتفاوض بشأنه.

### ٣- النظر في التعديلات المقترحة إدخالها على المجموعات التالية من المواد:

- الباب الرابع - نقاط الدخول (المادة ١٩ الالتزامات العامة)؛ الباب الخامس - تدابير الصحة العمومية (الفصل الأول - أحكام عامة. المادة ٢٣ التدابير الصحية المتخذة عند الوصول

والمغادرة؛ الفصل الثاني - أحكام خاصة بوسائل النقل ومشغليها. المادة ٢٤ مشغلو وسائل النقل، المادة ٢٧ وسائل النقل الموبوءة والمادة ٢٨ السفن والطائرات في نقاط الدخول؛ الفصل الثالث - أحكام خاصة بالمسافرين. المادة ٣١ التدابير الصحية المتعلقة بدخول المسافرين؛ والمرفقان ٣ و ٤

- الباب السادس - الوثائق الصحية (المادة ٣٥ قواعد عامة والمادة ٣٦ شهادات التطعيم أو الإجرائية الاتقائية الأخرى)؛ الباب الثامن - أحكام عامة (المادة ٤٢ تنفيذ التدابير الصحية، المادة ٤٣ التدابير الصحية الإضافية)؛ المرفقان ٦ و ٨؛ والباب العاشر - أحكام ختامية (المادة ٥٦ فض المنازعات)

- الباب الأول - التعاريف والغرض والنطاق والمبادئ والسلطات المسؤولة (المادة ١ التعاريف، المادة ٢ الغرض والنطاق، والمادة ٣ المبادئ)

• سيُدعى الفريق العامل إلى النظر في التعديلات المقترحة أعلاه على النحو الوارد في تقرير اجتماعه الرابع (الوثيقة A/WGIHR/4/5).

-٤ مقترحات من الدول الأعضاء بشأن الكيانات المقترح إدراجها في الملحق "د" و/ أو الملحق "هـ" للوثيقة A/WGIHR/3/3 [ إن وُجدت ]

• سيدعو الرئيسان المشاركان الدول الأعضاء إلى النظر في أي مقترحات جديدة لإدراج كيانات في الملحق "دال" و/ أو الملحق "هـ" والموافقة عليها.

-٥ تقرير الاجتماع

-٦ اختتام الاجتماع

= = =